

يجوز في المضاربة الا ان المضارب يملك بيع ما اشتري في المبيع
 لا يملك **الباب الثالث** المودع اذا قال عند طلب المودع فقلت
 لا يضمن اذا قال يقصد ببيعك بغيرك بغيرك بغيرك
 فان عادوا عليه لا يضمن لانه عارية فانهم يأخذونه ليشفعوا ثم يبيعوا
 ايضا ثورا لنفسهم مكان الاول ويشفعوا به ويستردوه وما قال
 من مشايخنا ان اشتراض الحيوان مضمون واليه اشارة في المالك
 فليس يستقيم معنا لان ذلك فيما استقرض الحيوان ليدفع اليه مكانه
 جوارا اخوا خذه للمتلكر ون الانتفاع به والرد بعد وضعه عند رجل
 وقال هذا مودع مولا يبعثها اليك فيما طلب المولى منه قال ادفع
 اليك وانما ادفع الي العبد ثم هلك المودع فان كان هذا الرجل
 صدق العبد بان له حل بامر مولا ضمن بالمبيع وان لم يصدقه او قال
 لا ادري هو لمولا ببعثه على يده او هو في يد العبد بطريق غضب
 او مودعة من غيره ويوقف في الرد ليعلم ذلك لم يضمن بالرد
 بلدى دخل قرية فوضع عامته عند فروى نحو الطريق وقال اذا
 بعثت اليك من قبض عامتي فادفعها اليه رجل يبيع اليه المودعة
 فلم يدفع ثم ان القروي اتى بالعامته الي البلد ووضعها عند صدق
 له فشرى يضمن لانه بالبيع صار غائبا وهذا اذا صدق الروايات

ملك جوارا اشتراض ثورا للمنفعة
 لا للملك

ملك بلدي دخل قرية فوضع عامته
 عند فروى نحو الطريق

العامته ولو كذبه وقال ست رسول وقال لا اعلم انك رسول ان ثبت
 في ذلك فانه لا يكون مانعا بعد الطلب ولو ان صاحب المودعة جاء الي
 المودع ليسترد المودعة فقال لا يمكنني ان احضره من الساعة فخرج
 ورجع كان ذلك ابتداء ايداعه وبالطلب الاول من المخطف فخرج
 من ان يكون مودعا وبالترك عنه صار مودعا ابتداء ولو قال ب
 المودعة للمودع احمّل المودعة الي اليوم فقال لا فعل لم يحل ملك
 لا يضمن لانه لا يجب على المودع نقل المودعة بل مؤنة الرد على صاحب
 المودعة ولو طلب المودعة فقال هذا ادفعه فما عاد قال ملك
 يضمن للتناقض هذا اذا ادعى الهلاك قبل الوعد بالدفع اليه اما اذا
 قال ملك بعد ذلك يضمن لانه لا تناقض فيه استعاره فدفعت امارة
 المعبر اليه فملك في يد المتعبر يضمن لانها اعارة بغير اذن الزوجه
 ولو اعارة المرات شيئا من متاع البيت بغير اذن سابق قال كان
 عابثا يجلد النساء ويكون في يد النساء لا يضمن ويكون باذن الزوجه
 دلالة رجل اودع عند رجل دراهم فوضع في جيبه وصر مجلس
 الفساد فسرق لا يضمن لان الواجب عليه ان يحفظ المودعة
 كما يحفظ مال نفسه والانسان يحفظ مال نفسه في جيبه في بيت
 نفسه وبغيره في الفاقته وسكره ونومه ويقتضيه مودع ربط

يقال في المودعة المودع
 يحل الي المودع المودعة

خطب
 له اعادت المودعة

العامته